

Distr.: General
4 April 2008
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨
نيويورك، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨
البند ١ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت المشروح

تتضمن هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨
(الفرع أولاً) وشروح جدول الأعمال المؤقت (الفرع ثانياً).



أولا - جدول الأعمال المؤقت

وُضع جدول الأعمال المؤقت للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لدورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ على أساس قائمة البنود التي أقرها المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٨ (مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٤).

جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى:

- (أ) الحوار الرفيع المستوى الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن السياسات أو التطورات الجارية في الاقتصاد العالمي؛
- (ب) منتدى التعاون الإنمائي؛
- (ج) الاستعراض الوزاري السنوي: تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة؛
- (د) المناقشة المواضيعية: تعزيز نهج متكامل إزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة.

الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:

- (أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات؛
- (ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي.

الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٧.

الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

- ٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث.

الجزء العام

- ٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة:
- (أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية؛
- (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا.
- ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:
- (أ) تقريراً هيئتي التنسيق؛
- (ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١؛
- (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية؛
- (د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛
- (هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها؛
- (و) الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من النزاع؛
- (ز) التبغ أو الصحة.
- ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠ بما في ذلك ١٦/٦١.
- ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ١٠ - التعاون الإقليمي.
- ١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل.

- ١٢ - المنظمات غير الحكومية.
- ١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية:
- (أ) التنمية المستدامة؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (ج) الإحصاءات؛
- (د) المستوطنات البشرية؛
- (هـ) البيئة؛
- (و) السكان والتنمية؛
- (ز) الإدارة العامة والتنمية؛
- (ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛
- (ط) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛
- (ي) رسم الخرائط؛
- (ك) المرأة والتنمية؛
- ١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:
- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) التنمية الاجتماعية؛
- (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (د) المخدرات؛
- (هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (و) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل دوربان؛
- (ز) حقوق الإنسان؛
- (ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛
- (ط) الخصوصية الجينية وعدم التمييز.
- ١٥ - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة.

ثانياً - الشروح

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

أقر المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٨ جدول الأعمال المؤقت لدورته الموضوعية (مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٤).

وقرر المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ أن يؤجل مرة أخرى النظر في طلب المنظمة الحكومية الدولية "المنظمة الدولية لإدارة الطوارئ" الحصول على مركز المراقب لدى المجلس (مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢٦٠).

الوثائق

رسالة مؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام للمنظمة الدولية لإدارة الطوارئ إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2006/87)

ألف - الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى:

(أ) الحوار الرفيع المستوى الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن السياسات والتطورات الجارية في الاقتصاد العالمي

وفقاً لقراري الجمعية العامة ٤٨/١٦٢ و ٦١/١٦، سيعقد المجلس حواراً رفيع المستوى بشأن السياسات مع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المالية والتجارية الدولية خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته.

(ب) منتدى التعاون الإنمائي

في الفقرة ١٥٥ (ب) من قراره المعنون "البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥"، أسند قرار الجمعية العامة ٦٠/١ إلى المجلس مهمة عقد منتدى رفيع المستوى للتعاون الإنمائي كل سنتين لاستعراض الاتجاهات السائدة في مجال التعاون الإنمائي الدولي، بما في ذلك الاستراتيجيات والسياسات والتمويل، وتشجيع زيادة الاتساق بين الأنشطة الإنمائية التي يظطلع بها مختلف الشركاء في التنمية، وتعزيز الصلات بين أعمال الأمم المتحدة المتعلقة بوضع المعايير وأعمالها التنفيذية.

وطلبت الجمعية العامة كذلك إلى المجلس، في الفقرة ٥ من قرارها ٦١/١٦، أن ينظر في الإعلان عن إنشاء المنتدى خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧

ثم عقده بعد ذلك في نيويورك اعتباراً من عام ٢٠٠٨. وبناء على ذلك، أعلن عن إنشاء منتدى التعاون الإنمائي في جنيف في تموز/يوليه ٢٠٠٧، وسيعقد أول اجتماعاته المقرر عقدها مرة كل سنتين في نيويورك في عام ٢٠٠٨.

وسينظر منتدى التعاون الإنمائي في تقرير أساسي تحليلي يعده الأمين العام بشأن استعراض الاتجاهات والتقدم المحرز في التعاون الإنمائي الدولي (قرار الجمعية العامة ١٦/٦١، الفقرة ٧).

(ج) الاستعراض الوزاري السنوي:

تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالتنمية المستدامة

سيكون معروضا على المجلس تقرير الأمين العام عن "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالتنمية المستدامة" لغرض الاستعراض الوزاري السنوي (مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢٧٢)، عملاً بالفقرة ١٥٥ من قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المعنون "البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥" والفقرة ٨ من قرار الجمعية ١٦/٦١ بشأن تعزيز المجلس. وسيضمن التقرير مدخلات يقدمها عدد من كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، وسيستفيد من نتائج الاجتماع التحضيري العالمي للمجلس المعقود في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٨. وسيقدم التقرير أيضاً توصيات متعلقة بالسياسات لكي ينظر فيها المجلس.

وبالإضافة إلى ذلك سيكون معروضا على المجلس دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم لعام ٢٠٠٨، المعدة عملاً بقراري الجمعية العامة ١١٨ (د - ٢) و ١٨٠/٥٢ وقرار المجلس ٥٠/١٩٨٣، والجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها العاشرة (قرار المجلس ٤٦/١٩٩٨).

كما سيكون معروضا على المجلس الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام بشأن التعاون الإقليمي (مقرر المجلس ٣٢٣/٢٠٠٤).

(د) المناقشة المواضيعية:

تعزيز نهج متكامل إزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة

عملاً بالفقرتين ١٥٥ و ١٥٦ من البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥، قررت الجمعية العامة في قرارها ١٦/٦١ أن يواصل المجلس تعزيز الحوار العالمي بوسائل منها تدعيم

الترتيبات القائمة، بما في ذلك مناقشة مواضيعية لمسألة لها صلة بالميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما يقررها المجلس، تنطلق من تقرير يقدمه الأمين العام.

وعملاً بمقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٨، سيكون معروضا على المجلس تقرير الأمين العام عن الموضوع المخصص للمناقشة المواضيعية في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ المعنون "تعزيز نهج متكامل إزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة". وباعتماد هذا الموضوع، يعتزم المجلس أيضا استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٣. وسيضمن التقرير مدخلات ذات صلة مقدمة من عدد من كيانات الأمم المتحدة مما يتيح لمحة عامة عن الجهود المبذولة من أجل تنفيذ الإعلان الوزاري لعام ٢٠٠٣ وإبراز التحديات الرئيسية التي نشأت منذ صدور الإعلان. وسيقدم التقرير أيضا توصيات متعلقة بالسياسات لكي ينظر فيها المجلس.

كما سيكون معروضا على المجلس مذكرة من الأمين العام بشأن المناقشة المواضيعية للجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٩.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والتقدم المحرز في التعاون الإنمائي الدولي

تقرير الأمين العام عن تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة E/2008/12

تقرير الأمين العام المقدم لغرض المناقشة المواضيعية

مذكرة من الأمين العام بشأن المناقشة المواضيعية للجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٩: اختيار أحد المواضيع

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم لعام ٢٠٠٨ (E/2008/50/Rev.1)

الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها العاشرة

الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

باء - الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات

قامت الجمعية العامة في قرارها ٦٢/٢٠٨ المتخذ في دورتها الثانية والستين بما يلي:

- طلبت إلى الأمين العام أن يواصل في تقريره عن التحليل الإحصائي الشامل توسيع وتحسين نطاق البيانات المالية والتعاريف وعمليات التصنيف على نطاق المنظومة من حيث المجالات التي تغطيها والتقييد بالمواعيد والموثوقية والتنوعية وإمكانية المقارنة لأغراض تقديم التقارير المالية عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. وطلبت أيضا إلى الأمين العام إنشاء نظام شامل ومستدام ومتسق لتقديم التقارير عن البيانات المالية المتصلة بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها كل المؤسسات والكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. كما طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يضمّن التقرير الذي سيقدم إلى المجلس في عام ٢٠٠٨ تقييما موجزا للتقدم المحرز ووصفا للأنشطة المقررة.
- طلبت إلى الأمين العام في الفقرة ٩٣ أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية تقريرا سنويا عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه.
- وطلبت في الفقرة ١١٢ إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة وإلى مجالس إدارتها أن تقيّم التقدم المحرز، بما في ذلك التكاليف والمنافع، في مجال تبسيط ومواءمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقطري، وأن تحلل الآثار المحتملة على برجة التنمية، وأن تقدم تقريرا سنويا إلى المجلس في دورته الموضوعية.
- وطلبت إلى الأمين العام في الفقرة ١٤١ أن يقدم، بعد التشاور مع صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، تقريرا إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ عن عملية إدارية مناسبة، يتضمن مبادئ توجيهية وأهدافا ومعايير وأطرا زمنية واضحة لتنفيذ القرار ٦٢/٢٠٨ تنفيذا تاما، وبما يحدد النتائج المقرر تحقيقها من خلال تنفيذ القرار بصيغة تتيح رصد هذه النتائج وتقييمها بصورة مناسبة وعن طريق التدابير المشتركة بين الإدارات والوكالات التي يتعين البدء بها من أجل تنفيذ القرار. وفي الفقرة ١٢٢ من القرار نفسه طلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يقدم

إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ برنامج عمل من المقرر إنجازه قبل نهاية عام ٢٠١٠ من أجل التنفيذ الكامل للإجراءات المذكورة التي دعت إليها الجمعية العامة في إطار الجزء حيم من القرار، المتعلق بتكاليف المعاملات وكفاءتها، يشمل إطارا لنتائج محددة يمكن قياسها وتحقيقها ومحددة زمنيا ومعايير ومسؤوليات وتدابير للتخلص التدريجي من القواعد والإجراءات التي لم تعد ضرورية، وكذلك جدولاً زمنياً لرصد التقدم المحرز في سبيل تحقيق هذه الأهداف.

وفي الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٨، دعا المجلس الأمين العام إلى أن يتخذ الترتيبات اللازمة لكي يقدم الرؤساء التنفيذيون لصناديق وبرامج الأمم المتحدة إلى المجلس في دورته الموضوعية السنوية، وبالتشاور مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، قائمة موحدة موجزة بالمسائل التي تعتبر أساسية لتحسين تنسيق الأنشطة التنفيذية، التي تلتزم الصناديق والبرامج من المجلس أن ينظر فيها ويقدم التوجيه بشأنها، ولا سيما فيما يتعلق بالاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسات، وأن يضمن القائمة توصيات كلما أمكن (قرار المجلس ٢٧/١٩٩٨، الفقرة ٤).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن البيانات الإحصائية الشاملة المتعلقة بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية^(١)

تقرير الأمين العام عن أداء نظام المنسقين المقيمين

تقرير الأمين العام عن عملية الإدارة لأجل تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

القائمة الموحدة بالمسائل المتصلة بتنسيق الأنشطة التنفيذية (E/2008/CRP.1)

ورقة الاجتماع المتعلقة بالإجراءات المتخذة من قبل المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ومجالس إدارتها في مجالي التبسيط والمواءمة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية

(١) مقدم إلى الجمعية العامة من خلال المجلس.

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي

سيكون معروضا كذلك على المجلس التقارير السنوية للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي.

وقد طلب المجلس إلى الصناديق والبرامج أن تقوم، من خلال مجالسها التنفيذية، بتضمين ما يلي في تقاريرها السنوية إلى المجلس: (أ) فرع يعرض التدابير المتخذة تنفيذاً لأحكام استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية؛ و (ب) فرع عن الأنشطة والتدابير المضطلع بها في إطار الموضوع المخصص للاجتماع الرفيع المستوى من الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية (قرار المجلس ١٩٩٤/٣٣).

وتشمل التقارير تحليلاً متعمقاً للمشاكل المواجهة والدروس المستفادة، مع التركيز على المسائل الناشئة عن تنفيذ برنامج الأمين العام للإصلاح واستعراض السياسات الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات، ومتابعة المؤتمرات الدولية، حتى يتسنى للمجلس الاضطلاع بدوره التنسيقي (قرار الجمعية العامة ٤٨/١٦٢ و ٥٣/١٩٢ وقرار المجلس ١٩٩٥/٥١).

الوثائق

تقريراً المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٧، ودورته العادية الأولى ودورته السنوية لعام ٢٠٠٨

التقرير السنوي المشترك المقدم من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان

تقريراً المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٧ (E/2007/34/Rev.1-E/ICEF/2007/7/Rev.1)، ودورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٨ (E/2008/34 (Part I)-E/ICEF/2008/7 (Part I)) ودورته السنوية لعام ٢٠٠٨

التقرير السنوي للمدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة المقدم إلى المجلس

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دورته لعام ٢٠٠٧ (E/2008/36)

التقرير السنوي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠٠٧ (E/2008/14)

جيم - الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٧

قرر المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ أن يركز الجزء المتعلق بالتنسيق من الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٨ على دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢٦١).

كما طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(٢). بما في ذلك القرار ١٦/٦١، يعكس أيضا على النحو المناسب عمل اللجان الفنية في عام ٢٠٠٨، بما في ذلك الإجراءات المتخذة لمتابعة قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٧، وذلك لكي ينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨.

وأكدت الجمعية العامة من جديد في دورتها الثانية والستين طلبها إلى المجلس بأن يشرف على متابعة نتائج مرحليتي جنيف وتونس من القمة العالمية لمجتمع المعلومات على نطاق المنظومة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثالثة والستين، من خلال المجلس، التقرير الجاري إعداده لأجل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، على النحو الذي طلبه المجلس في قراره ٤٦/٢٠٠٦، عن حالة تنفيذ نتائج القمة ومتابعتها (قرار الجمعية العامة ١٨٢/٦٢).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن موضوع الجزء المتعلق بالتنسيق

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٧) (انظر أيضا البنود ١٣ و ١٤)^(١)

تقرير الأمين العام عن حالة تنفيذ ومتابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات

(٢) ٢٢٧/٥٠، ١٢/٥٢، ٢٧٠/٥٧، ٢٦٥/٦٠.

دال - الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

قرر المجلس في دورته التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٨ أن يكون موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ كما يلي: "بناء الإمكانيات والقدرات على جميع الصعد لتقديم المساعدة الإنسانية في الوقت المناسب، بما في ذلك الحد من خطر الكوارث".

وقد حثت الجمعية العامة في قرارها ٩٤/٦٢ الدول الأعضاء على مواصلة تعزيز التعاون والتنسيق بين الجمعية والمجلس في القضايا الإنسانية، كل في إطار ولايته ومع مراعاة المزايا النسبية للهيئتين وأوجه التكامل القائمة بينهما، وطلبت إلى الأمين العام أن يوافي الجمعية في دورتها الثالثة والستين، من خلال المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨، بتقرير عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن الاستعراض المستقل للصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ الذي سيجري في عام ٢٠٠٨ (انظر أيضاً قرار المجلس ٣/٢٠٠٧).

ووفقاً لقرار المجلس ٤٦/١٩٨٣، يُطلع الأمين العام في كل عام المجلس شفويًا على الوضع فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في إثيوبيا وأوغندا وحبشون والصومال والسودان وكينيا.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ^(١)

هاء - الجزء العام

٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

(أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٠/٥٨ إلى رئيس المجلس أن يقوم بتعزيز تفاعلات المجلس الجارية من خلال عمليات التبادل المنتظمة مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المسائل التنظيمية المتصلة بمتابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، في سياق الأعمال التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى مع هذه المؤسسات (نيويورك، ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨)، واضعاً في الاعتبار قرار الجمعية العامة

٢٧٠/٥٧ بء وقرار المجلس ٤٧/٢٠٠٣، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس (انظر أيضاً قرار المجلس ٣٠/٢٠٠٧).

الوثائق

موجز مقدم من رئيس المجلس لوقائع الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية^(١)

(ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً

في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ طلب المجلس في قراره ٣١/٢٠٠٧ إلى الأمين العام أن يقدم كل سنة تقريراً مرحلياً تحليلياً وعملياً المنحى عن مواصلة تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً. ويقدم التقرير إلى الجمعية العامة من خلال المجلس استجابة للفقرة ١١١ من برنامج العمل (قرار الجمعية العامة ٢٠٣/٦٢ ومقرر المجلس ٣٢٠/٢٠٠١).

الوثائق

التقرير المرحلي السنوي للأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً^(١)

٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

(أ) تقريراً هيكلياً للتنسيق

سيقدم مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق تقريراً للعرض العام السنوي إلى المجلس (قرار المجلس ١٣ (د-٣))، يتيح فيه للمجلس موجزاً للأعمال التي اضطلعت بها آلية المجلس في سنة ٢٠٠٧.

وسيشمل تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثامنة والأربعين (نيويورك، ٩ حزيران/يونيه - ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨) آراء اللجنة بشأن نظرها في تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

الوثائق

تقرير العرض العام السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠٠٧

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثامنة والأربعين (A/63/16)

(ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١

وفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس، سيعمم الأمين العام الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ الشامل للأنشطة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الإنسان. وسينظر المجلس في الفروع ذات الصلة من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ وقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨).

الوثائق

الفروع ذات الصلة من الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (انظر الملزم ذات الصلة من الوثيقة A/63/6)

(ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ إلى رئيسه أن يدعو إلى انعقاد الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية لمدة سنة أخرى لتمكينه من الاضطلاع بتنفيذ أحكام قرارات المجلس بشأن هذا البند، على النحو الواجب وفي حدود الموارد المتاحة. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام تقديم تقرير إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ بشأن الإجراءات المتخذة لمتابعة الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول، على أن يتضمن النتائج التي توصل إليها الفريق العامل وتقييما لأعماله وللولاية المسندة إليه (قرار المجلس ١٤/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الإجراءات المتخذة لمتابعة الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول، المتضمن للنتائج التي توصل إليها الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية وتقييما لأعماله وللولاية المسندة إليه

(د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي

قرر المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ أن يمدد ولاية الفريق الاستشاري المخصص إلى حين انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس في عام ٢٠٠٨، وطلب إلى الفريق

الاستشاري أن يقدم تقريراً عن أعماله، مشفوعاً بتوصيات حسب الاقتضاء، إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨. وقرر المجلس أيضاً استعراض أعمال الفريق الاستشاري المخصص في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨، بغية النظر في احتمال مواصلة ولاية الفريق، بالاستناد إلى نظر المجلس في التقرير والحالة السائدة في ذلك الوقت في هايتي (قرار المجلس ١٣/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

(هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة

في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ تقريراً مفصلاً عن تنفيذ الفقرة ٤ من قرار المجلس ٣٦/٢٠٠٦، وعن التقدم المحرز في تنفيذ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة (قرار المجلس ٩/٢٠٠٦ و ٣٣/٢٠٠٧).

وحدث الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين المجلس على مواصلة جهوده لكفالة أن يصبح تعميم مراعاة المنظور الجنساني جزءاً لا يتجزأ من عمله وعمل هيئاته الفرعية، بوسائل شتى منها تنفيذ استنتاجاته المتفق عليها ٢/١٩٩٧ وقراره ٤/٢٠٠٤، ورحبت بالإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٧، الذي أكد مجدداً، في جملة أمور، على أن المساواة بين الجنسين وتعزيز وحماية تمتع الجميع على نحو كامل بكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية أمر أساسي للقضاء على الفقر والجوع. كما طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يواصل سنوياً تقديم تقارير إلى الجمعية العامة في إطار البند المعنون "النهوض بالمرأة"، وإلى لجنة وضع المرأة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين، وعن التقدم المحرز في هذا الصدد، تتضمن تقييماً للتقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بوسائل منها توفير المعلومات عن الإنجازات الرئيسية والدروس المستفادة والممارسات السليمة، وتقديم توصيات باتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز التنفيذ. (قرار الجمعية العامة ٦٢/١٣٧) (انظر أيضاً ما ورد تحت البند ١٤ (أ)).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة

(و) الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من النزاع

قرر المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ تمديد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو حتى انعقاد دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨، ما لم يقرر المجلس إعادة النظر في تلك الولاية قبل ذلك الوقت، وطلب إلى الفريق أن يقدم تقريراً إلى المجلس حسب الاقتضاء (قرار المجلس ١٥/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو (E/2008/55)

(ز) التبغ أو الصحة

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨، تقريراً عن أعمال فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات والمعنية بمكافحة التبغ (مقرر المجلس ٢٤٨/٢٠٠٦).

كما أوصى المجلس في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦، الجمعية العامة بأن تنظر في دورتها الحادية والستين، في تنفيذ حظر كامل على التدخين في أماكن العمل المغلقة في الأمم المتحدة، في المقر وكذلك في المكاتب الإقليمية والقطرية على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وفي تنفيذ حظر كامل على مبيعات منتجات التبغ في جميع أماكن العمل في الأمم المتحدة. وأوصى المجلس أيضاً بأن تطلب الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ قرار المجلس ٤٢/٢٠٠٦ بشأن منع التدخين في أماكن العمل في الأمم المتحدة إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ وقرر مواصلة النظر في بند جدول الأعمال المعنون "التبغ أو الصحة" في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (قرار المجلس ٤٢/٢٠٠٦).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن أعمال فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات والمعنية بمكافحة التبغ. (E/2008/69)

٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢، و ٢٧٠/٥٧، و ٢٦٥/٦٠، بما في ذلك ١٦/٦١

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة

التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(٢) في ذلك، بما في ذلك القرار ١٦/٦١، يتضمن أيضا معلومات وافية عن عمل اللجان الفنية في عام ٢٠٠٨، بما في ذلك الإجراءات المتخذة لمتابعة قراره ٢٩/٢٠٠٧، وذلك لينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير مستكمل مقدم من الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة^(٢) بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (مقرر المجلس ٢٩/٢٠٠٧) (انظر أيضا البند ٤ وما يرد في البندين ١٣ و ١٤)^(١)

٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني. طلب المجلس في دورته الثالثة والستين المعقودة في عام ١٩٧٧ إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير سنوية عن مسألة تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار المجلس ٢١٠٠ (د - ٦٣)).

وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٩٣/٦٢ بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، عن طريق المجلس، تقريرا عن تنفيذ ذلك القرار.

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧، طلب المجلس إلى رئيسه في قراره ٢٥/٢٠٠٧ بشأن الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مواصلة اتصاله الوثيق مع رئيس اللجنة الخاصة، وأن يقدم إلى المجلس تقريرا بهذا الشأن. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ القرار ٢٥/٢٠٠٧، مع إيلاء اهتمام خاص لترتيبات التعاون والتكامل لتحقيق أقصى قدر من الكفاءة في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (انظر أيضا قرار الجمعية العامة ١١٤/٦٢).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني^(١)
 تقرير رئيس المجلس عن المشاورات المعقودة مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان
 منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (E/2008/47)
 تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة
 بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

١٠ - التعاون الإقليمي

سينظر المجلس في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي، وسيتخذ الإجراءات
 اللازمة بصدد مقررات وتوصيات اللجان الإقليمية الواردة فيه. وسيلفت التقرير انتباه المجلس
 إلى أي مقررات أو توصيات تصدر عن اللجان الإقليمية وتتطلب موافقته تمثيا مع
 الإجراءات المرعية. وستتناول أحد فروع التقرير الموضوع التالي: ”البعد الإقليمي لمواضيع
 الجزء الرفيع المستوى لعام ٢٠٠٨“ (مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٩)

وستعرض على المجلس أيضا موجزات لدراسات الأحوال الاقتصادية والاجتماعية
 الإقليمية التي أعدتها اللجان الإقليمية وتبرز ما لدى تلك المناطق من مشاكل وتوقعات رئيسية
 (مقرر المجلس ١٩٧٩/١).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة
 بهما (E/2008/15 والإضافات)

التطورات الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، ٢٠٠٨ (E/2008/16)

نظرة عامة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، ٢٠٠٨ (E/2008/17)

موجز دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ ٢٠٠٨ (E/2008/18)

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: الحالة والتوقعات الاقتصادية، ٢٠٠٧-٢٠٠٨
 (E/2008/19)

موجز دراسة حالة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية
 والاجتماعية لغربي آسيا، ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (E/2008/20)

١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧، طلب المجلس في قراره ٢٦/٢٠٠٧ إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط بياناً مستكملاً عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، وذلك بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة.

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا عن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل (A/63/74-E/2008/13)^(١)

١٢ - المنظمات غير الحكومية

سينظر المجلس عملاً بقراريه ٣ (د - ٢) و ٣١/١٩٩٦، في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها لعام ٢٠٠٨، (نيويورك، ٢١-٣٠ كانون الثاني/يناير و ٢٩ أيار/مايو - ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)، وستتخذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة فيه. وقد أقر المجلس مواعيد انعقاد اللجنة لعام ٢٠٠٨ وجدول أعمالها المؤقت في مقره ٢٣٢/٢٠٠٧.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها لعام ٢٠٠٨ (E/2008/32 (Part I and II))

١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(٢) بما فيها القرار

١٦/٦١، يتضمن أيضا معلومات وافية عن أعمال اللجان الفنية في عام ٢٠٠٨، بما في ذلك الإجراءات المتخذة لمتابعة قراره ٢٩/٢٠٠٧، وذلك لينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨. (قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير مستكمل مقدم من الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة^(١). بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (مقرر المجلس ٢٩/٢٠٠٧) (انظر أيضا البند ٤ وما يرد تحت البندين ١٣ و ١٤)^(١)

(أ) التنمية المستدامة

سيعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة عشرة (نيويورك، ٥-١٦ أيار/مايو ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٥/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة عشر للجنة والوثائق الخاصة بها. وسيعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن أعمال دورتها العاشرة (نيويورك، ١٧-٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٨).

الوثائق

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة عشرة (E/2008/29)
تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها العاشرة (E/2008/33، الملحق رقم ١٣)

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

سيعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن أعمال دورتها الحادية عشرة (جنيف، ٢٦-٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٠/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشر للجنة والوثائق الخاصة بها.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الحادية عشرة (E/2008/31)

(ج) الإحصاءات

سينظر المجلس في تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها التاسعة والثلاثين (نيويورك، ٢٦-٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٦/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والثلاثين للجنة والوثائق الخاصة بها.

الوثائق

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها التاسعة والثلاثين (E/2008/24)

(د) المستوطنات البشرية

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال المؤئل (مقرر المجلس ٢٤٩/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال المؤئل

(هـ) البيئة

سيعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية العاشرة (موناكو، ٢٠-٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨) (قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ٢٤٢/٥٣ و ١٩٥/٦٢).

ويقدم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس (قرار الجمعية ١٩٩٧ (د - ٢٧)، الجزء الأول، الفقرة ٣). ويجتمع مجلس الإدارة في دورات عادية مرة كل سنتين وفي دورات استثنائية في السنوات الأخرى (قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣).

وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء والكيانات الحكومية الدولية ذات الصلة، بتقييم مدى استمرار إفادة الدول الأعضاء من القائمة الموحدة بالمنتجات التي حظرت الحكومات استهلاكها و/أو بيعها والتي سحبتها أو فرضت عليها قيودا صارمة أو التي لم توافق عليها، وأن يوافي المجلس بتقرير عن ذلك في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (مقرر المجلس ٢٦٤/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية العاشرة

تقرير الأمين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة (A/63/76-E/2008/54)

(و) السكان والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة السكان والتنمية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين (نيويورك، ٧-١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٧/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والأربعين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الحادية والأربعين (E/2008/25)

(ز) الإدارة العامة والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها السابعة (نيويورك، ١٤-١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في قراره ٣٨/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها السابعة (E/2008/44)

(ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الثالثة (جنيف، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر - ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في قراره ٣٩/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الثالثة (E/2007/45)

(ط) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

في قراره ٣٢/٢٠٠٠ أكد المجلس من جديد في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٠، الدور الهام الذي تقوم به الجمعية العامة والمجلس ولجنة البرنامج والتنسيق، حسب الاقتضاء، في تعبئة ورصد الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى الدول التي تواجه مشاكل اقتصادية خاصة ناشئة عن تطبيق التدابير الوقائية أو تدابير الإنفاذ التي يفرضها مجلس الأمن، وكذلك في القيام، حسب الاقتضاء، بتحديد حلول المشاكل الاقتصادية الخاصة لتلك الدول. وقرر المجلس كذلك أن يواصل النظر في هذه المسألة في إطار البند المعنون "المسائل الاقتصادية والبيئية"، واضعاً في اعتباره قرارات الجمعية ومجلس الأمن ذات الصلة (انظر أيضاً قرار الجمعية العامة ٤٥/٥٩).

الوثائق

لم يرد أي طلب للحصول على وثائق مسبقة

(ي) رسم الخرائط

سيعرض على المجلس تقرير مؤتمر الأمم المتحدة التاسع المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية، (نيويورك، ٢١-٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧) وتقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته الرابعة والعشرين، (نيويورك، ٢٠ و ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧) (قرار المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)).

الوثائق

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة التاسع المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية، نيويورك، ٢١-٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧
تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته الرابعة والعشرين، نيويورك، ٢٠ و ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧

(ك) المرأة والتنمية

ستعرض على المجلس الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثانية والخمسين (نيويورك، ٢٥ شباط/فبراير - ٧ و ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٨) (قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٢ وقرار المجلس ١٩٨٧/٢٤) (انظر أيضاً البند ١٤ (أ)).

الوثائق

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورها الثانية والخمسين (E/2008/27)

١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(٣)، بما فيها قرارها ١٦/٦١، وأن يتضمن التقرير أيضاً معلومات وافية عن عمل اللجان الفنية في عام ٢٠٠٨، بما في ذلك الإجراءات المتخذة لمتابعة قراره ٢٩/٢٠٠٧، لكي ينظر فيه في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨.

الوثائق

تقرير مستكمل مقدم من الأمين العام بشأن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، على ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(١)، بما في ذلك قرارها ١٦/٦١ (قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٧) (انظر أيضاً البندين ٤ و ٨ وما يرد تحت البند ١٣)^(١)

(أ) النهوض بالمرأة

سيعرض على المجلس تقرير لجنة وضع المرأة عن دورها الثانية والخمسين (نيويورك، ٢٥ شباط/فبراير - ٧ و ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٩/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجنة ووثائقها (انظر أيضاً البند ١٣(ك)).

وسيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة (انظر الشروح الواردة فيما يتعلق بالتقرير تحت البند ٧(هـ)).

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق). بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية، تقدم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الجمعية سنوياً، عن طريق المجلس، تقريراً عن أنشطتها كما تقدم مقترحات وتوصيات عامة بناء على فحصها للتقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية.

(٣) ٢٢٧/٥٠، ١٢/٥٢، ٢٧٠/٥٧، ٢٦٥/٦٠، باء.

وسيعرض على المجلس تقرير الدورة الخامسة للمجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. ويعمل المعهد تحت سلطة المجلس التنفيذي الذي يقدم سنويا تقارير إلى المجلس (قرار المجلس ١٩٩٨ (د-٦٠) و ٥٧/٢٠٠٣).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير الأمين العام عن الأعمال المقبلة لتعزيز المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (قرار المجلس ٣٧/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثانية والخمسين (E/2008/27)

تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام عن الأعمال المقبلة لتعزيز المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

تقرير المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن دورته الخامسة

(ب) التنمية الاجتماعية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السادسة والأربعين (نيويورك، ٦-١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٥٨/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السادسة والأربعين (E/2008/26)

(ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها السابعة عشرة (فيينا، ١٤-١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٥١/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة عشرة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها السابعة عشرة (E/2008/30)

(د) المخدرات

سيعرض على المجلس تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الحادية والخمسين (فيينا، ١٠-١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٠٠٧/٢٤٢ جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين للجنة ووثائقها.

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات. وفقا للفقرة ١ من المادة ١٥ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، والفقرة ١ من المادة ١٨ من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١، والفقرة ١ من المادة ٢٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، ستقدم الهيئة إلى المجلس، عن طريق لجنة المخدرات، تقريراً عن أعمالها لعام ٢٠٠٧.

الوثائق

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الحادية والخمسين (E/2008/28)

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٧ (E/INCB/2007/1)

(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

قررت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين أن يقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تقريراً شفويًا سنويًا إلى المجلس لاطلاعه أولاً بأول على جوانب التنسيق في أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأن يواصل، حسب المنصوص عليه في الفقرة ١١ من نظامها الأساسي (قرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د-٥)، المرفق)، الممارسة الحالية التي تتمثل في تقديم تقرير سنوي خطي إلى الجمعية (قرار الجمعية العامة ١٥٣/٥٨).

الوثائق

التقرير الشفوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(و) التنفيذ الشامل لإعلان وخطة عمل دوربان

قررت الجمعية العامة في قرارها ٦٢/٢٢٠ أنها، من خلال ما تقوم به من دور في وضع السياسات، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، من خلال ما يقوم به من دور في التوجيه والتنسيق العامين، وفقا لدور كل منهما بموجب ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية ٥٠/٢٢٧، ومجلس حقوق الإنسان، يشكلون عملية حكومية دولية ثلاثية المستوى من أجل التنفيذ والمتابعة الشاملين لإعلان وبرنامج عمل دوربان، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجنبي وما يتصل بذلك من تعصب. وأكدت الجمعية من جديد في القرار نفسه أن يواصل مجلس حقوق الإنسان أداء دور أساسي في رصد تنفيذ إعلان وبرنامج عمل دوربان ضمن منظومة الأمم المتحدة وفي إسداء المشورة إلى الجمعية في هذا الشأن.

الوثائق

لم يرد أي طلب للحصول على وثائق مسبقة

(ز) حقوق الإنسان

سيعرض على المجلس تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دوريتها الثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين (جنيف، ٣٠ نيسان/أبريل - ١٨ أيار/مايو و ٥-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧) (قرار المجلس ١٩٨٨ (د-٦٠) و ١٧/١٩٨٥). وسيعرض على المجلس أيضا تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة ٤٨/٤١).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة حقوق الطفل. وتقدم اللجنة إلى الجمعية العامة كل سنتين عن طريق المجلس تقارير عن أنشطتها (قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٥، المرفق، المادة ٤٤، الفقرة ٥)^(١).

وقد طلبت الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين إلى الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال تقديم تقارير سنوية إلى الجمعية ومجلس حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وكفالة أن تتضمن هذه التقارير معلومات هامة ودقيقة وموضوعية عن العنف ضد الأطفال، وأن يراعى فيها آراء الدول الأعضاء والمراقبين ونتائج دورات الجمعية الاستثنائية المعنية بالطفل والدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال، مع مراعاة الولايات الحالية (قرار الجمعية العامة ٦٢/٤١)^(١)

الوثائق

تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها الثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين (E/2008/22، الملحق رقم ٢)

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

تقرير لجنة حقوق الطفل

تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال

(ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

سيعرض على المجلس تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته السابعة (نيويورك، ٢١ نيسان/أبريل - ٢ أيار/مايو ٢٠٠٨). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٦/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للمنتدى ووثائقه.

الوثائق

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته السابعة (E/2008/43)

(ط) الخصوصية الجينية وعدم التمييز

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ إلى الأمين العام أن يوصي، بالتشاور مع الدول الأعضاء ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والكيانات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة، بالمنتدى أو المنتديات الأكثر ملاءمة لمناقشة مسألة الخصوصية الجينية وعدم التمييز، وأن يقدم تقريراً إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (مقرر المجلس ٢٦٩/٢٠٠٧).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الخصوصية الجينية وعدم التمييز

١٥ - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة

قررت الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تبسيط الترتيبات المتعلقة بتقديم تقارير معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن طريق ما يلي: (أ) دمج تقرير الأمين العام والمدير التنفيذي للمعهد؛ و (ب) تقديم التقرير الموحد الجديد الذي يعده الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدلا من الجمعية العامة؛ و (ج) القيام، اعتباراً من عام ٢٠٠٩،

بإرساء ممارسة لدورة مدتها سنتان لتقديم التقارير. وطلبت الجمعية أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ تقريرا عن تنفيذ قرارها ٢١٠/٦٢، بما في ذلك تفاصيل عن آثاره المالية وعن حالة المساهمات المقدمة إلى المعهد وعن حالته المالية (قرار الجمعية العامة ٢١٠/٦٢).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٠/٦٢، بما في ذلك تفاصيل عن الآثار المالية وعن حالة المساهمات المقدمة إلى المعهد وعن حالته المالية
